Al. Anbar University Journal for Humanities
مجلة جامعة الانبار للعلوم الانسانية
P. ISSN: 1995-8463 E.ISSN: 2706-6673
Volume 20- Issue 3- September 2023 المجلد ٢٠- العدد ٣ – ايلول ٢٠٢٣

The Financial System of the Fatimid State in Egypt (House of Money)

Dr. Zainab Hatam Irzouqi- AL-Khazraji
Al- Mustanseriya University – College of Arts
Email:
dr.zn.2012@uomustansiriya.edu.iq
ORCID: 0000-0000-0000-0000

Abstract:
The Islamic financial policy is going according to the Koran and the Sunna, the Islamic financial system is one of the elements of the Islamic civilization and the appearance of its manifestations, the financial system was his institutions in the Islamic state, and that money house and government offices. These financial Islamic state institutions managed according to an arbitrator and orderly system. Fatimid government has worked to organize the house money management and made it a central administration worked to control the money house resources and checking the collected even available to have the money that guarantees the construction of their state and the extension of their power, and offer ways of life of luxury and wealth that struggled to compete with tile Abbasids in their respective fields. It was interesting Fatimids clear and great for all financial Moassadtha but most attention was focused on the educational process and to provide all the requirements for success and we will show this clearly through our research is marked.

10.37653/juah.2023.180770
Submitted: 07/07/2021
Accepted: 01/09/2021
Published: 15/09/2023
Keywords:
Financial system
Egypt
Fatimi

©Authors, 2023, College of Education for Humanities University of Anbar. This is an open-access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

النظام المالي للدولة الفاطمية في مصر (بيت المال)

د. زينب حاتم رزوقي الخزرجي
الجامعة المستنصرية- كلية الآداب

الملخص:

ان السياسة المالية الاسلامية تسير وفق القرآن والسنة النبوية الشريفة، ويعد النظام المالي الاسلامي أحد عناصر الحضارة الاسلامية ومظهر من مظاهرها، والنظام المالي كانت له مؤسسات في الدولة الاسلامية ومن ذلك بيت المال والدواوين وقد أدارت هذه المؤسسات مالية الدولة الاسلامية وفق نظام محكم ومنظم. فقد عملت الحكومة الفاطمية على تنظيم ادارة بيت المال وجعلتها ادارة مركزية فعملت على ضبط موارد بيت المال والتدقيق في جبايتها حتى يتوفر لديهم المال الذي يكفل بناء دولتهم وامتداد سلطانهم ويهيئ سبل حياة الترف والثراء التي جاهدوا ان ينافسوا بلاط العباسيين في ميدانها. لقد كان اهتمام الفاطميين واضحاً وكبيراً لكل مؤسساتها المالية ولكن اهتمامهم الاكثر كان منصباً على العملية التعليمية وتوفير كل مستلزمات نجاحها وسنبين ذلك جلياً من خلال بحثنا الموسوم.

الكلمات المفتاحية

النظام المالي، مصر، الدولة الفاطمية

المقدمة:

يعد النظام المالي الاسلامي احد عناصر الحضارة الاسلامية ومظهر من مظاهرها، سارت السياسية المالية وفق القرآن والسنة النبوية الشريفة وكانت له مؤسسات في الدولة الاسلامية منها بيت المال والدواوين وقد أدارت هذه المؤسسات مالية الدولة وفق نظام محكم ومنظم.

عملة الدولة الفاطمية على تنظيم أدارة بيت المال وجعلتها أدارة مركزية فتم ضبط موارد بيت المال والتدقيق في جبايتها حتى يتوفر لديهم المال الذي يكفل بناء دولتهم وامتداد سلطانهم ويهيئ سبل حياة الترف والثراء لينافسوا بذلك بلاط العباسيين في ميدانها.

اقتضى البحث تقسيمه الى عدة فقرات وضحنا فيها مصادر بيت المال للدولة الفاطمية في مصر والتعرف على بعض التسميات التي لم تكن مألوفة أو مستخدمة في الفترات التي سبقت الفاطميين (كالجوالي، الهرور، الرباع، الهجرة...) وغيرها،كما وضح البحث اهم نفقات بيت المال عند الفاطميين في مصر، ولقد استعنا ببعض المصادر الاصلية

كالمقريزي والقلقشندي وبعض المراجع الحديثة وضمنا البحث بأهم النتائجُ الذي توصل اليه بحثنا الموسوم في أعلاه ومن الله التوفيق.

اهم ما اتصف به العصر الفاطمي في مصر هو النهضة التي ظهرت اثارها في جميع نواحي الحياة المصرية، فألى جانب ما نلمسه من تطور في نظم الحكم والادارة نلاحظ اهتمام الفاطميين بتنمية الثروة مما ساعد على انشار الرخاء في البلاد ويعود ذلك الر الاهتمام بالنظام المالي وفي مقدمته بيت المال .

بيت المال: وجد بيت المال وجد في الدولة الاسلامية منذ عهد الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) والرسول الكريم اول من قادَ المالية العامة الاسلامية[١] وكان وجود بيت المال يهدف الموازنة بين الايرادات والنفقات المالية التي تلتزم بها الدولة الاسلامية، وحفظ المال العام للمسلمين. وكان الموردان الاساسيان للمالية العامة في عهد الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) الزكاة والجزية وكان كل ما يرد الى الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) يصرف في مصرفه ساعة يرد فالصدقات توجه في مصارفها التي بينها الله في كتابه، والجزية تنفق في حاجات الغزو والجهاد وسائر المصالح العامة[٢] ومع الفتوحات الاسلامية واتساع رقعة البلاد الاسلامية في عهد الخليفة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) ازداد المال الذي يرد الى الدولة الاسلامية، ولم يكن بد من مواجهة هذا التطور الجديد بوسائل تكفل ضبط موارد بيت المال ضبطاً يتسنى معه دقة الهيمنة على مصالح الدولة، فوضع عمر (رضي الله عنه) الديوان لضبط موارد بيت المال وليدفع رواتب معينة في العالم الى كل قدر استخفافه[٣] وبعد ذلك تطورات المالية العامة بما يلائم تطور الظروف والاحوال وزيادة موارد بيت المال.

كان مقر بيت المال في العصر الفاطمي بقصر الخليفة او بدار الوزارة او بالاثنين معن وذلك تبعا لقوة نفوذ الوزراء او ضعفهم ومدى ثقة الخلفاء بهم.

---

[١] محمد، قطب ابراهيم ، السياسة المالية للرسول (صلى الله عليه واله وسلم) (القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، د.ت)، ٢٤١.

[٢] أحمد، ابراهيم فؤاد ، الموارد المالية في الاسلام، ط٣، (القاهرة، مكتبة الانجلو المصرية، ١٩٨٢م)، ٢٣٧.

[٣] المرجع نفسه، ٢٣٩.

اتخذ الفاطميون (يعقوب بن كلس)[٤] وزيراً واطلق يده في تدبير الأمور فأنشأ الدواوين، فجعل ديواناً للعزيزية فيه عدة كتّاب وديواناً للجيش وديواناً للأموال وديواناً للخراج وديواناً للسجلات والإنشاء وديواناً للمستغلات[٥]. ومما لا شك فيه ان انشاء هذه الدواوين كان يتفق مع استقلال البلاد ويرمي الى تقسيم العمل وضبط حسابات الدولة من دخل وخرج، والحقيقة ان انتظام الادارة الحكومية يرتبط أوثق الارتباط بالادارة المالية، وكان هناك ديواناً يطلق عليه ديوان المجلس كان يضبط في هذا الديوان حساب ما ينفق في الدولة من المهمات ليعلم ما بين السنة والاخرى من التفاوت، وغير ذلك من الامور الهامة[٦]. وعندما أراد اليازوري وزير المستنصر (٤٢٧ – ٤٨٧هـ) ان يعرف قدر ارتفاع الدولة وما عليها من النفقات ليوازن بينهما، تقدم الى أصحاب الدواوين بأن يعمل كل منهم ارتفاع ما يجري في ديوانه وما عليه من النفقات، ولما عملوا هذا وهو ما يسمى اليوم بالميزانية، سلمهُ الى متولي ديوان المجلس[٧] لان ديوانه أجلَّ الدواوين ومرجعها كلها وزمامها فرأى ان ارتفاع الدولة الفي الف دينار[٨]. انقسم مال مصر في ايام الفاطميين ينقسم الى قسمين الأول المال الخراجي وهو ما يقابل اليوم الاموال المقررة والثاني المال الهلالي وهو ما يعادل ما ندعوه اليوم بالأموال غير المقررة وكان يجبى هذا الأخير مشاهرةً وكان يعرف بالمكوس[٩] ويشرف ديوان

---

[٤] يعقوب بن كلس: هو ابو الفرج يعقوب بن ابراهيم بن هارون بن داود بن كلس وزير الخليفة العزيز بالله كان يهودي وأسلم، عرف عن محبته للعلم واشتهر بالفطنة والذكاء توفي (٣٨٠هـ/٩٩٠م) اين ميسر، تاج الدين محمد بن يوسف بن جلب (ت٦٧٧هـ/١٢٧٨م) المنتقى من أخبار مصر، (محقق) ايمن فؤاد سيد،ج، (القاهرة، د.ت)، ٤٥–٥١

[٥] المقريزي، تقي الدين ابو عباس ابو أحمد (ت ٨٤٥هـ/١٤٤١م) المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والاثار المعروفة بالخطط المقريزية، (القاهرة، الهيئة العامة لقصور الثقافة)، ٩/٢

[٦] القلقشندي، ابو العباس أحمد بن علي (ت٨٢١هـ/١٤١٨م) صبح الاعشى في صناعة الانشا، ط٢، (مصر، دار الكتاب المصري، ١٩٨٢م)،٣/ ٤٩٠.

[٧] ديوان المجلس: كان يمثل وزارة المالية اليوم وذلك لقيامه بالاشراف المالي على كل الدواوين والرقابة عليها، وتحديد ميزانية الدولة بناءاً على ميزانيات الدواوين المختلفه في الدولة، وكان صاحب الدفتر والمعروف بدفتر المجلس هو المتحدث عن الدواوين الجامعة لامور الخلافة القلقشندي، صبح الاعشى، ٤٨١/٣.

[٨] مشرفة، عطيه مصطفى ، نظم الحكم بمصر في عصر الفاطميين، (القاهرة، دار الفكر العربي، ط٢)، ١٩٥.

[٩] القلقشندي، صبح الاعشى، ٤٩٢/٣

المجلس في ايام الدولة الفاطمية على دواوين الدولة المالية فكان يعمل أرباب كل ديوان بالدولة ارتفاع ما يجري فيه، وما عليه من نفقات، ثم يقدمه الى متولي ديوان المجلس ومعنى ذلك ان الدواوين كانت مطالبة بأن تعد بياناً بإيرادها ونفقاتها لتقديمه لديوان المجلس، حتى يقوم بعمل قدر ارتفاع الدولة، ثم يرفع متولي هذا الديوان بعد ذلك بياناً مفصلاً للخليفة او الوزير ليقره او يعدله بالزيادة او الحذف، وكان يدون بهذا الديون ما ينفق في عيد الفطر وفتح الخليج واسمطة رمضان وسائر المآكل والمشاريب كما يدون ما يطلق من الاهراء[١٠][١١] وديوان المجلس كان تابعاً لبيت المال، وكان عمل بيت المال هو ضبط الايرادات والمصروفات، أما ضبط الايرادات فيتلخص في انه يجعل لكل جهة دفتر يشبه دفتر الاستاذ المعروف في المحاسبة الان، فاذا وصل من جهة مستندات بالإيرادات قيدها في الدفاتر اليومية اولاً ثم رحلها الى دفاتر الاستاذ والخاصة بكل جهة، وكان يسمى دفتر اليومية ((المياومة)) وعلى بيت المال ان يصور حسابات أجمالية عن الايرادات ويضع الايرادات المتشابهة في حسابات مع بعضها البعض على سبيل المثال ايرادات الخراج في بيانات او حسابات قائمة بذاتها وايرادات الجزية أيضاً وغيرها من الايرادات الاخرى[١٢]. وكذلك كان التعامل مع المصروفات. فكان مختص بيت المال عليه ان يقيد كل ما يصل اليه من مطالبات وايصالات بالتصرف من كل جهة من الجهات، ويقيد كذلك أسماء المستحقين ومقدار الرواتب المقدرة لكل منهم على بيت المال. واذا تم الصرف للمستحقين يذكر أمام كل اسم المبالغ التي صرفت له، وكان على المختص ببيت المال حفظ هذه المستندات في سجلات[١٣]. وهذا النظام المالي المتبع لضبط الحسابات الاسلامية يتشابه كثيراً مع نظام المالي الحديث لضبط الايرادات والمصروفات للدولة وكانت الدواوين المالية منتظمة تضبط فيها حسابات الدولة كل فيما يخص موضوعها وترتبط ارتباطاً وثيقاً بالإدارة الحكومية

---

[١٠] الاهراء: جمع هرى: وهي الاماكن التي تخزن فيها الغلال والاتبان الخاصة بالسلطات احتياطا للطوارئ، المقريزي، الخطط، ٤٦١/١

[١١] المقريزي، الخطط، ٤٦١/١

[١٢] النويري، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب (ت ٧٣٢هـ/١٣٣٢م) نهاية الارب في فنون الادب، (محقق) أحمد كمال زكي، (القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٠م)، ٨/ ٢١٨

[١٣] المقريزي، الخطط، ١ /٣٩٨.

المركزية، وتقوم بصيانه المال وحفظه والتصرف فيه، حسبما تقتضيه مصلحه البلاد العامة[١٤].

وينسب الى العصر الفاطمي التنظيم الدقيق الذي وضعه الخلفاء الفاطميون للإدارة المالية، بحيث اختص كل ديوان بنوع من الايرادات والمصروفات وهذا النظام الذي استحدثوا بعض عناصره وحسنوا ما كان منها موجوداً قبل عهدهم أصبح اساساً للإدارة المالية في عهد الايوبيين والمماليك[١٥]. ويرجع الفضل للفاطميين في انشاء ديوان مفرد للأحباس يشرف عليه قاضي القضاة ويتولى أمر الاحباس من الرباع واليه أمر الجوامع والمشاهد، كما اعتنوا بتنظيمها وطولب أصحابها بشرائط الوقف حتى يسير العمل بمقتضاها[١٦] وهذا يبين ان الاوقاف كان لها دور في إعمار المساجد. وكان للأحباس دور في اقامة المؤسسات التعليمية والانفاق عليها ومن مميزات المالية الإسلامية في العصر الفاطمي تعاون الماليتان العامة والخاصة في تحقيق الاهداف العليا للمجتمع الاسلامي[١٧]. والمالية الخاصة لها دور كبير في جميع مجالات الحياة وخاصة مجال التعليم وتربية النشء لأن عليهم يقوم مستقبل الأمة الإسلامية، والكيان الاسلامي، والإنفاق من المال الخاص للإفراد وهذا ما يحث الله عليه في كتابه العزيز، لان المال مال الله وهو من أجُل النعم التي ينعم بها الله على عبادهِ، ويريد منهم التصدق منه في أوجه البر ابتغاء مرضاته. ان تدخل الدولة الفاطمية في التعليم الزمها القيام بالإنفاق على تمويل التعليم، متمثلاً في اقامة المؤسسات التعليمية المختلفة، من مساجد ومكتبات ومارستانات، بجانب المدارس، وان كانت المدارس لم تعرف الا في آخر حكم الفاطميين.

وليس هذا فحسب بل الانفاق يشمل الخدمات الطلابية المختلفة من رعاية صحية ومادية ومعنوية، وصيانة وترميم والحفاظ هذه المؤسسات. وكانت هناك مصادر او موارد مختلفة لتمويل هذه النهضة العلمية.

---

[١٤] مشرفة، نظم الحكم بمصر، ١٩٧.

[١٥] البراوي، راشد ، حالة مصر الاقتصادية في عهد الفاطميين، (القاهرة، مكتبة النهضة المصرية)، ٣١٠.

[١٦] غنيمة، محمد عبد الرحيم ، مقدمة لتاريخ التعليم الجامعي في الاسلام، أطروحة دكتوراه منشورة، (جامعة فؤاد الاول، كلية الاداب، قسم التاريخ، ١٩٥٣م)، ٦٢.

[١٧] محمد، السياسة المالية للرسول (صلى الله عليه واله وسلم)، ٢٤١.

موارد بيت المال:-

وكان من موارد بيت المال[١٨] في عهد الدولة الفاطمية ما يأتي:

مال النجوى، الخراج، الجزية، الضرائب والمكوس، والعشور. ولم تذكر الزكاة والتي تعد بدلها مال النجوى وهو بديل عندهم عن الزكاة تقريباً.

ولم تدخل الزكاة في بيت المال ولكنها كانت تدفع بواسطة الاشخاص ويقول المقريزي ((ان السلطان صلاح الدين الايوبي أول من جبا الزكاة بمصر))[١٩] أي جعلها مورداً من موارد بيت المال وقبل ذلك كان ((الناس يدفعون الزكاة الى المستفيد منها مباشرة دون وساطة الدولة))[٢٠].

وتنقسم موارد بيت المال الى:

موارد عادية: وهذه الموارد تتمثل في الزكاة والخراج والجزية، فهذه الموارد من شأنها ان تتكرر وتتجدد في اوقات متوالية.

مواد غير عادية: والموارد غير العادية كالخمس فخمس الغنائم لا يحصل الا اذا كانت هناك حروب وغنم منها المسلمون شيئاً، فخمسها لبيت المال وكذلك مال اللقطة[٢١]، وتركه من لا وارث له فأنها تؤول الى بيت المال، وهذه الموارد لا تتكرر في مواعيد منتظمة بل قد تدعوا الضرورة اليها من وقت لأخر[٢٢] وهناك موارد متنوعه أخرى، ويمكن تقسيم موارد بيت المال بطريقة أخرى.

موارد إلزامية على الرعية او السيادية: مثل الضرائب، الغرامات، نزع الملكية للنفع العام، الزكاة.

---

[١٨] بيت المال: يقول الماوردي عن بيت المال ((فيما يختص ببيت المال من دخل وخرج فهو ان كل مال استحقه المسلمون ولم يتعين مالكه منهم فهو من حقوق بيت المال)).

الماوردي، ابي الحسن علي بن محمد بن حبيب (ت ٤٥٠هـ/١٠٥٨م) الاحكام السلطانية والولايات الدينية ط٢، (القاهرة، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٢٩٨ هـ)، ١٧٩.

[١٩] المقريزي، الخطط، ١٠٨/١.

[٢٠] سيد، أيمن فؤاد ، الدولة الفاطمية في مصر تفسير جديد ط١، (القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م)، ٣٤١.

[٢١] مال اللقطة: هو مال ظلَّ عنه صاحبه واوصى الدين الاسلامي الحنيف بحفظ المال ورعايته. فؤاد، ابراهيم ، الموارد المالية في الاسلام،(بلا بدت)، ١٩٥.

[٢٢] فؤاد، الموارد المالية في الاسلام، ٢٩٠.

موارد اختيارية: فهي التي يدفعها الافراد للدولة مختارين كالهبات او تعاقدية كأثمان ما يشتريه الافراد من مصنوعات الدولة ومنتجاتها[٢٣].

ومن مصادر بيت المال في الدولة الفاطمية ما يأتي:-

أ. موارد عادية:

١. مال النجوى: لقد فرض الشيعة الاسماعيليون على الداخلين في مذهبهم عديد من الضرائب ((فقد كان على الاسماعيليين ان يدفعوا للحكومة الفاطمية ممثلة في شخص الداعي أو نقبائه ما يعرف بالفطرة[٢٤] والنجوى))[٢٥] ويقول المقريزي ((انه على داعي الدعاة أخذ النجوى من المؤمنين بالقاهرة ومصر واعمالها لاسيما الصعيد ومبلغها ثلاثة دراهم وثلث، فيجتمع من ذلك شيء كثير يحمله الى الخليفة بيده بينه وبينه وأمانته في ذلك مع الله تعالى فيفرض له الخليفة منه ما يعينه لنفسه ولنقبائه))[٢٦] وقد اتخذ الفاطميون النجوى من قوله تعالى:{**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً**}[٢٧] والفطرة ايضاً يدفعها الاسماعيلية، في عيد الفطر يكتب ما يدفع عن الفطرة ويحصل من ذلك مال جليل يدفع الى بيت المال شيئاً بعد شيء[٢٨] وكانت تحصل اموال النجوى والفطرة اثناء إلقاء داعي الدعاة الدروس للرجال بالجامع الأزهر والنساء اثناء الدرس لهم بالقصر[٢٩] وكانت هذه الضرائب لأنهم حاولوا ان يقيموا بين الناس نوعاً من المساواة الفعلية[٣٠] وهذا مطلب من مطالبهم الاقتصادية فهم اشتراكيو الإسلام[٣١] وتعتبر الشيعة ان هذه الفطرة والنجوى فريضة من الله، ويتبين ذلك من السجل

---

[٢٣] المرجع نفسه، ٢٩١.

[٢٤] الفطرة: هي عبارة عن درهم عن كل من ولد من الرجال والنساء وهي شبيهة بضريبة الرؤوس. مشرفة، نظم الحكم بمصر، ٣٩.

[٢٥] سيد، الدولة الفاطمية في مصر، ٣٤١.

[٢٦] المقريزي، الخطط، ٣٩١/١.

[٢٧] سورة المجادلة، الاية ١٢.

[٢٨] المقريزي، الخطط، ٣٩١/١.

[٢٩] المقريزي، الخطط، ٣٩١/١.

[٣٠] مشرفة، نظم الحكم بمصر، ٣٩.

[٣١] المرجع نفسة، ٣٩.

الذي يقول فيه الخليفة المستنصر ((فقد صارت هذه الصدقات فرضاً واجباً على كل مؤمن يعمل به، ومن تركه كمن ترك فرضاً من فرائض الصلاة والصوم والحج والجهاد، وان ما يراه أمير المؤمنين من متابعة أوامره بإخراج الفطرة والنجاوى احتذاء يحتذ به لا اتساعاً في بيت ماله يلتمسه ويستدعيه، ولكن لما كانت من الفروض اللازمة للإمام على المؤمن وبها قوام دين المؤمن، تعين على أمير المؤمنين تعهد اوليائه يحملها ليرفع بهم في الأعمال والصالحات ويجتنوا به ثمرة الباقيات))[٣٢] وكان ينفق من مال النجوى في الاحتفالات ((واطلق ما هو برسم الصدقات من مال النجوى خاصة ٦ آلاف درهم))[٣٣] وكان ينفق منها على الأزهر الشريف وعلى وجه البر الاخرى لطلاب العلم[٣٤] وكانت هناك صدقات أو ضرائب اخرى يحصلها الفاطميون منها الهجرة[٣٥] والبلغة[٣٦] والخمس[٣٧] [٣٨]، كل هذه الصدقات تذهب عن طريق الدعاة الى بيت المال للانفاق منها على جوانب مختلفة ومنها تمويل التعليم.

٢. الخراج: كانت الموارد المالية للدولة متعددة وأهمها الخراج[٣٩] وضرب الخراج على الارض التي في أيدي غير المسلمين، كما ضرب العشر ونصف العشر على المحاصيل الخارجة من الارض التي في ايدي المسلمين، فرض الخراج جاء اجتهادا من الخليفة عمر بن الخطاب (رضيه الله عنه) وقال تعالى { **أَمْ تَسْأَلُهُمْ خَرْجًا فَخَرَاجُ رَبِّكَ خَيْرٌ** ۖ

---

[٣٢] السجلات المستنصرية، (محقق) عبد المنعم ماجد، (بيروت، دار الفكر العربي، ١٩٥٤م)، ط١، سجل رقم ٢٣.

[٣٣] المقريزي، الخطط، ٤٣٢/١.

[٣٤] حسن، ابراهيم حسن، تاريخ الاسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، ط١، (القاهرة، المكتبة نهضة المصرية، ١٩٦٧م)، ٤/ ٦١٩

[٣٥] الهجرة، دينار عن من ادرك من النساء والرجال. مشرفة، نظام الحكم بمصر، ٣٩.

[٣٦] البلغة، اختيارية يدفعها القادرون ومقدارها (٧) دنانير عن كل فرد تضمن له الجنة، نفس المرجع السابق، ٣٩

[٣٧] الخمس، يخرج الرجل خمس ما يملك او ما يكسب، والمرأة خمس غزلها، المرجع السابق، ٣٩.

[٣٨] مشرفة، نظم الحكم بمصر، ٣٩.

[٣٩] الخراج، معناها ماجبي من الارض الزراعية، الرازي، محمد بن ابي بكر عبد القادر، (ت٦٦٦هـ/١٢٦٧م) مختار الصحاح، ط١ (بيروت، مكتبة لبنان، ١٩٩٢م)، ١٧٢؛ (مشرفة، نظم الحكم بمصر، ١٥٩).

وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ[٤٠]} وكان هذا الاجتهاد عندما فتح أرض العراق، واراد المحاربون قسمتها كما تقسم الغنائم، أبى ذلك عليهم واكتفى بتقسيم الأموال المنقولة، أما الارض فحبسها من القسمة ووضع عليها الخراج، وفي رقاب اهلها الجزية تؤدى وتكون فيئاً للمسلمين لتمكنهم مقابلة ما تتطلبه الدولة من نفقات[٤١] والخراج من الضرائب الشرعية التي تستقي منها الدولة مواردها[٤٢] ((وكان الخراج يؤخذ على الارض التي فتحها المسلمون عنوة وابقاها الخليفة في يد أصحابها، كما يؤخذ ايضاً عن الارض التي فتحها المسلمون صلحاً وتركوها في أيدي أهلها))[٤٣] وعرفت مصر الخراج منذ فجر الإسلام كضريبة على الارض ((وكانت مورداً من موارد الدولة الثابتة))[٤٤] وبذلك ((اعتبرت مصر أرضاً يؤخذ عنها الخراج، أرض صلح أي التي طلب أصحابها الأمان والدخول في رعاية الدولة الاسلامية مقابل مقدار معين من الأموال يتفق عليه الطرفان ويحترم بذلك الإمام شروط الصلح))[٤٥] ويمكن تقسيم الاراضي الزراعية الى قسمين أرض عشرية، وارض خراجية ويرجع هذا التقسيم الى صفة اليد الموضوعة على الارض المراد فرض الضريبة عليها، فأن كانت يد اسلامية كانت عشرية وان كانت غير اسلامية كانت خراجية وهذا ما ذكره الماوردي. والخراج يؤخذ مع الكفر والاسلام وذلك بالاختلاف مع الجزية التي تؤخذ مع الكفر فقط، فإذا اسلم الكافر تسقط عنه الجزية ويدفع الزكاة[٤٦] ويدفع الخراج حسب ((طاقة الارض على تحمل الضريبة هي التي تحدد الخراج))[٤٧] وطاقة الارض تتغير بتغير عوامل ثلاثة طبيعة الارض، ونوع المحصول، وطريقة الري، حتى تصان مصلحة

---

[٤٠] سورة المؤمنون، الاية ٧٢.

[٤١] الماوردي، الاحكام السلطانية، ٢٩٧.

[٤٢] سيد، الدولة الفاطمية في مصر، ٣٢٠.

[٤٣] الماوردي، الاحكام السلطانية، ١٣٦

[٤٤] محمد محمود احمد ادريس، الحياة الزراعية في مصر في العصر الفاطمي الاول، رسالة ماجستير غير منشورة، (جامعة القاهرة، كلية الآداب، قسم التاريخ، ١٩٧٦م)، ٢٠٢.

[٤٥] الماوردي، الاحكام السلطانية، ١٣٢

[٤٦] المصدر نفسه، ١٢٧.

[٤٧] مشرفة، نظم الحكم بمصر، ١٦٢.

كل من المكلفين بالأداء والمنتفعين به[٤٨] ويستحق الخراج مرة كل عام، حتى ولو كانت الارض تنتج أكثر من محصول في السنة، وهي في ذلك مثل الجزية، وكان يعتمد على النيل في تحديد قيمة الخراج على الارض الزراعية في مصر، وأنه كان إذا ((لم يصل الارتفاع الى ثمانية عشر ذراعاً، لا يأخذ السلطان الخراج))[٤٩] وذلك لان قانون ((الديار المصرية مبني على ما يشمله الري من أراضيها ويعلوه النيل))[٥٠] فكان ((اذا زاد ذراعاً زاد في الخراج مائة الف دينار فإذا نقص ذراعاً نقص الخراج مائة الف دينار))[٥١] واهتم الفاطميون بالأرض الزراعية، وكانت السلطات الفاطمية تضيف أراضي غير قابلة للزراعة الى أرض المزارع لكي يستصلحها ويزرعها نوع معين من النبات وتعفى من الخراج[٥٢]، وذلك مما يدل على ان الدولة الفاطمية كانت تهتم بأمر الارض الزراعية، والعمل على أتساع رقعتها فتشجع الفلاحين على استصلاحها، وزراعتها بدون خراج وهذا مطلب حديث الان في زيادة رقعه الارض الزراعية وزيادة العمران في الصحراء. وأرض مصر لم يفرض عليها العشر لأنها كانت عند الفتح الإسلامي في ايدي الاقباط ولم تكون في ايدي المسلمين[٥٣] وقد بلغ خراج مصر عند قدوم جوهر[٥٤] القائد ((سنة ثمان وخمسين وثلثمائة ثلاثة الاف دينار واربعمائة الف دينار ونيفاً))[٥٥] ويقول ابن اياس ان في أيام

---

[٤٨] المرجع نفسه، ١٦٢.

[٤٩] خسرو، ناصر، (ت٤٨١هـ/١٠٨٩م) سفر نامة، (مترجم) يحيى الخشاب، (بيروت، دار الكتاب الجديد ، ١٩٧٠م). ٨١ – ٨٢.

[٥٠] النويري، نهاية الارب، ٢٤٦/٨.

[٥١] المقريزي، اتعاظ الحنفا باخبار الائمة الفاطميين الخلفا، (محقق) جمال الدين الشيال، (القاهرة، لجنة احياء التراث، ١٩٦٧م)، ٢/ ٧٦.

[٥٢] ادريس، الحياة الزراعية في مصر، ٢٠٨.

[٥٣] شبانة، محمد كمال ، الاسلام فكراً وحضارة، (القاهرة، مازن للطباعة، ط١، ١٤٠٧هـ)، ٧٩.

[٥٤] جوهر القائد: هو جوهر بن عبد الله الرومي، ابو الحسن القائد باني مدينة القاهرة والجامع الازهر، كان موالي المعز لدين الله الفاطمي دخل مصر سنة (٣٥٨هـ/٩٦٨م) ومكث حاكماً مطلقاً لها.
الحبال، ابو اسحق بن سعيد (ت٤٨٢هـ/١٠٨٩م) وفيات المصريين في العهد الفاطمي، (محقق) محمد محي الدين عبد الحميد،(بيروت، دار صادر، ١٩٤٨م)، ٣٣.

[٥٥] المقريزي، الخطط، ٩٩/١.

جوهر كان الخراج ((الف أف دينار ومائتي الف دينار))[٥٦] وبعد الشدة العظمى تحسنت احوال البلاد الخراجية كان مبلغها ألف ألف وثمانمائة الف دينار.

ومما سبق يتضح ان نتاج الارض الزراعية، من خراج كان مصدراً ثابتاً واساسياً لبيت المال الذي منه مالية بيت المال ، ميزانيته، وللخراج أهمية كبيرة في الانفاق منه، وكانت رواتب الأجناد تدفع لهم من الخراج الذي خصص جزءاً كبيراً منه للإنفاق عليهم وعلى غيرهم من ارباب الوظائف في الدولة[٥٧]. وكان من ارباب الوظائف في الدولة الفاطمية، داعي الدعاة والطبيب وإمام وخطيب المسجد، والمدرسين بدار العلم الذين كان لهم معلوم شهري[٥٨] وايضاً الأسمطة التي تمد للطلاب والعلماء بدار العلم، والكسوة التي تمنح لهم من دار الخلافة، ولذلك كان للتعليم والانفاق عليه نصيب من الخراج الذي تحصله الدولة الفاطمية. واوجه الانفاق هذه لم يبخل الفاطميون بالأموال في الانفاق عليها من خزانه بيت المال أو من اموالهم الخاصة، بل بالعكس أغدقوا عليهم العطاء بصورة كبيرة، وذلك بما يعود على العلم والتعليم بالنهضة والازدهار.

٣. الجزية: تعتد الجزية مصدراً من مصادر بيت المال ((وهي مبلغ من المال، يدفعه أهل الذمة كما يدفع المسلمون الزكاة حتى يتعادل الفريقان في تحمل المسؤولية وهما رعية لدولة واحدة))[٥٩] وجاء نص في القران الكريم في تشريع وجودها وفرضها على أهل الذمة فقال تعالى { **قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ**}[٦٠]، وبذلك يكون لهم ما للمسلمين وما عليهم حيث أنهم شاركوا

---

[٥٦] الحنفي، ابو بركات محمد بن أحمد بن اياس (ت ٩٣٠هـ/١٥٢٤م) بدائع الزهور في وقائع الدهور، (محقق) محمد مصطفى ، (القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٢م)، ص١٨٩.

[٥٧] المقريزي، الخطط، ٨٦/١.

[٥٨] القلقشندي، صبح الاعشى، ٣/ ٤١٢.

[٥٩] سرور، جمال الدين ، تاريخ الحضارة الاسلامية في الشرق في عهد نفوذ الاتراك الى منتصف القرن الخامس الهجري، (بيروت، دار الفكر العربي، ب.ت)، ١٠٨.

[٦٠] سورة التوبة، الاية ٢٩.

المسلمين قوام هذا المجتمع[٦١]. والجزية ضريبة رأس تدفع ((بحكم ما نالوه من تسامح المسلمين ودخولهم في ذمتهم، بحسب قدرتهم وكانوا ثلاث طبقات. الدنيا اثنا عشر درهماً والوسطى اربعة وعشرون والعاليا ثمانية واربعون درهماً في السنة))[٦٢] وتدفع مرة واحدة بعد انقضائها بشهور هلالية، ومن مات منهم فيها يأخذ من تركته بقدر ما مضى منها ومن اسلم منهم كان ما لزم من جزيته ديناً ذمته يؤخذ بها واسقطها ابو حنيفة بإسلامه وموته[٦٣] واذا أمتنع أهل الذمة عن اداء الجزية كان نقضاً لعهدهم ووجب أخراجهم من بلاد المسلمين آمنين حتى يلحقوا مأمنهم في بلاد الشرك، فإذا لم يخرجوا طوعاً أخرجوا كرهاً[٦٤] والجزية واجبة على أهل الذمة الأحرار البالغين دون النساء والصبيان والرهبان والعبيد والمجانين[٦٥] وذلك ((ليقروا بها في دار الاسلام ويلتزم لهم ببذلها حقين أحدهما الكف عنهم، والثانية الحماية لهم، ليكونوا بالكف آمنين وبالحماية محروسين))[٦٦] ويقول الدكتور عبد الحميد متولي:ان الجزية ((بالنسبة لغير المسلمين مقابل اعفائهم من التجنيد))[٦٧] وسميت الجزية في عهد الفاطميين الجوالي[٦٨] حيث انشأ لها ديواناً خاصاً سمي ديوان الجوالي وكان مختصاً ((بجباية الضرائب المفروضة على اهل الذمة من النصارى واليهود))[٦٩] وكان الفاطميون يحرصون كل الحرص على تحصيل هذه

---

[٦١] ابن القيم الجوزية، شمس الدين عبد الله (ت٧٥١هـ/١٣٥٠م) احكام اهل الذمة،ط١،(دمشق، نشره صبحي الصالح، ١٩٦١م)، ٢٣.

[٦٢] ادم متز، تاريخ الحضارة الاسلامية في القرن الرابع الهجري، (مترجم) عبد الهادي ابو ريدة، (تونس، الدار التونسية للنشر، ١٩٨٦م)، ١/ ٢١٠

[٦٣] الماوردي، الاحكام السلطانية، ١٣٠.

[٦٤] المصدر نفسه، ١٣٠.

[٦٥] ابن مماتي، ابو المكارم الاسعد بن مهذب (ت ٦٠٦هـ/١٢٠٩م) قوانين الدواوين، (محقق) عزيز سوريال عطية، (القاهرة، مطبعة مصر، ١٩٤٣م)، ٣١٧.

[٦٦] النويري، نهاية الارب، ٨/ ٢٣٦.

[٦٧] ابن مماتي، قوانين الدواوين، ٣١٧.

[٦٨] الجوالي: مفردها جالية وهذه التسمية معناها أهل الذمة ممن أجلاهم الخليفة عمر بن خطاب (رضيه الله عنه) عن بلاد العرب. البراوي، حالة مصر الاقتصادية، ٣١٩.

[٦٩] المرجع نفسه، ٣١٩.

الضرائب منهم[٧٠] وبلغ ايراد الجوالي في عام (٥٨٧هـ) ١٣٠,٠٠٠ ديناراً[٧١] وهذا كان بعد انتهاء الدولة الفاطمية بسنوات قليلة أي يمكن ان يطبق على الجوالي الفاطمية، ومقياساً لما كان عليه الحال في العصر الفاطمي، ويشترط مع دفع الجزية التزام احكام الاسلام والزامهم بجميعها[٧٢] وذلك لانهم في مجتمع اسلامي له اخلاقياته وآدابه، وقد كانت اموال الجوالي قليلة نسبياً اذا قيست بالخراج، وذلك بسبب ضآلة عدد اهل الذمة بالنسبة الى مجموع سكان البلاد[٧٣] ومن حرص الفاطميين على ضبط الموارد المالية لبيت المال أنشأوا ديوان الجوالي وهو خاص بتحصيل الجزية[٧٤].

والقائمون على ديوان الجوالي عليهم اعداد بيانات مفصلة تتضمن عدد من يجب عليهم الجزية وطبقاتهم، واسماؤهم وعمل قائمة بما يجب عليهم وعمل حساب ختامي، يحتفظ بها كوثيقة في بيت المال باعتبارها مؤشراً على ما تغله الجوالي كل عام[٧٥] وايرادات الجزية في بيت المال غير مخصصة لأغراض معينه[٧٦] أي ان الدولة يمكن لها أن ينفق منها على المعاهد العلمية، والمرافق العامة للدولة، وكان يدفع منها مرتب الفقيه الشيخ الطرطوشي بان ((رتب له خمسة دنانير في كل يوم من مال الجوالي))[٧٧] وبذلك تعتبر الجزية او الجوالي مصدراً من مصادر التمويل والانفاق على العلم والعلماء في العصر الفاطمي.

ب. الموارد غير العادية: ومن مصادر بيت المال غير الثابتة ما يلي:

١. الفيء والغنائم وعشور التجارة: الفيء كل مال وصل من المشركين عفواً من غير قتال ولا بايجاف خيل ولا ركاب فهو كمال الهدنه والجزية واعشار متاجرهم، او كمال الخراج، وإذا أخذ منهم فيه الخمس لأهل الخمس[٧٨] وهذا المصدر غير دائم للتمويل، يحصل عليه

---

[٧٠] المرجع نفسه، ٣٢١.

[٧١] المقريزي، الخطط، ١٠٨/١.

[٧٢] الشيرزي، عبد الرحمن بن نصير (ت٥٨٩هـ/١١٩٣م) نهاية الرتبة في طلب الحسبة، (محقق) السيد الباز العريني، (بيروت، دار الثقافة، دت)، ١٠٧.

[٧٣] البراوي، حالة مصر الاقتصادية، ٣١٩.

[٧٤] القلقشندي، صبح الاعشى، ٤٩٠/٣.

[٧٥] سيد، الدولة الفاطمية بمصر، ٣٤٠

[٧٦] محمد، السياسة المالية للرسول (ص)، ٢٦٨

[٧٧] حسن ابراهيم حسن، الفاطميون في مصر، ط٢، (القاهرة، دار الكتاب العربي، ١٩٦٣م)، ١٩٥.

[٧٨] الماوردي، الاحكام السلطانية، ١١١.

بيت المال للإنفاق منه على امور الدولة. وقد كان أمر الفيء في بداية الاسلام والفتوح الاسلامية حيث كان مصدراً من مصادر بيت المال[٧٩] ولذلك لم يكن الفيء مصدراً من مصادر بيت المال في العهد الفاطمي، وخاصة أنهم لم يخوضوا معارك تذكر، ولم يحصلوا على فيء والحروب لم تحدث الا في نهاية الدولة الفاطمية مع الصليبيين.

٢. الغنائم: كانت الغنائم ايضاً مصدراً من المصادر غير الدائمة لبيت المال الاسلامي. والغنائم هي ((أكثر أقساماً: أسرى، وسبي، واراضين، وأموال ويكون المال المأخوذ في الفداء غنيمة تضاف الى الغنائم))[٨٠] وقال تعالى { **وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ**}[٨١] ويكون نصيب بيت المال من الغنائم أيضاً الخمس ويستخدم كمصدر في الانفاق على أمور الدولة الاسلامية ومصارفها، ومنها الانفاق على المعاهد العلمية، ويختلف الفيء عن الغنيمة، فالفيء من حقوق بيت المال لأن مصرفه موقوف على راي الإمام واجتهاده، أما الغنيمة فليست من حقوق بيت المال لأنها مستحقة للغانمين الذين تعينوا بحضور الواقعة لا تختلف مصرفها برأي الإمام، ولا أجتهاد له في منعهم منها ويكون نصيب بيت المال بالخمس فقط[٨٢] وهذا المصدر كان غير فعال في عهد الدولة الفاطمية لقلة الحروب الإ بعض الأسرى من الروم، ولم تحقق الحروب غنائم للدولة الفاطمية، لان الاوضاع السياسية كانت شبه مستقرة.

٣. عشور التجارة: ان الخليفة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) اول من فرض العشر على أهل الذمة ((كان يأخذ بالمدينة من القبط من الحنطة والزبيب نصف العشر يريد بذلك أن يكثر الحمل الى المدينة من الحنطة والزبيب))[٨٣]، ويوضح ذلك الإمام مالك رحمة الله فيقول: ((السنة ان ما أقام الذمة في بلادهم التي صالحوا عليها فليس عليهم فيها الا الجزية إلا ان يتجروا في بلاد المسلمين ويختلفوا فيها فيؤخذ منهم العشر فيما يديرون من التجارة وان اختلفوا في العام الواحد مراراً الى بلاد المسلمين فعليهم كلما اختلفوا العشر واذا

---

[٧٩] شبانة، الاسلام فكراً وحضارة، ٧٩.

[٨٠] الماوردي، الاحكام السلطانية، ١١٧.

[٨١] سورة الانفال، الاية ٤١.

[٨٢] الماوردي، الاحكام السلطانية، ١١٨.

[٨٣] المقريزي، الخطط، ١٢١/٢.

أتجرَ الذمي في بلاده من اعلاها الى اسفلها))[٨٤] ويقول ابو عبيد إن ((أول من وضع العشر في الاسلام عمر (رضي الله عنه)))[٨٥] ويوضح ابو عبيد تحديد قيمة العشر فقال: حدثنا معاذ بن معاذ عن ابي عوف عن أنس بن سيرين قال: ((بعث اليَّ أنس بن مالك فأبطأت عليه، ثم بعث اليَّ، فأتيته فقال ان كنت لأرى أني لو أمرتك أن تقضي على حجر كذا وكذا ابتغاء مرضاتي لفعلت، اخترت لك عين عملي فكرهته، اني اكتب اليك سنة عمر قلت: اكتب لي سنة عمر، فكتب يؤخذ من المسلمين كل اربعين درهماً درهم، ومن أهل الذمة من كل عشرين درهماً، وضمن لا ذمة له من كل عشرة دراهم درهم فقلت له ومن لا ذمة له؟ قال الروم كانوا يقدمون الشام))[٨٦] أي ان العشور: هي الضريبة التي تؤخذ على التجارة الواردة من الخارج الى ارض الاسلام، فاذا كان التاجر الذي جاء بها غير مواطن في الدولة أخذ من التجارة العشر، وان كان مواطناً أخذ منه نصف العشر وان كان من أهل الذمة، وان كان مسلماً أخذ منه ربع عشر، اذا بلغت قيمة التجارة مائتي درهم فما فوق[٨٧] وكانت تقوم الدولة الفاطمية بتحصيل العشور، وكانت تعد مصدراً هاماً لبيت المال وفي الانفاق منه على رعاية مصالح الدولة، ومنها الانفاق على التعليم واهل العلم، وكانت هناك مصادر اخرى بجانب هذه المصادر الشرعية، منها الركاز، وما يقذفه البحر، والمواريث بجانب موارد متنوعة أخرى وهي ما يلي:-

ج. الموارد المتنوعة الاخرى لبيت المال: لما وصل الفاطميون الى السلطة أرادوا ان يستغلوا إمكانيات مصر الاقتصادية والزراعية والصناعية الى أقصى درجة، وان يحصلوا على اقصى ما يمكن تحقيقه من عائدات مالية تلبي أحتياجاتهم، ولذلك فرضوا انواعاً من الضرائب.

١. المكوس: كانت هذه الرسوم تقل وتكثر من حيث نوعها ومقدارها وعددها ولم يكن لها نسبة ثابته[٨٨] وقد عدد المقريزي ثمانين نوعاً من المكوس التي كانت موجودة في زمن

---

[٨٤] المصدر نفسه، ١٢٢

[٨٥] ابو عبيد الله، القاسم بن سلام (ت٢٢٤هـ/٨٣٨م م) كتاب الأموال، (محقق) خليل هراس، ط١ (القاهرة، مكتبة الكليات الازهرية، ١٩٦٨م)، ٧١٣

[٨٦] المصدر نفسه، ٧١٠-٧١١.

[٨٧] المقريزي، الخطط، ١٢٢/٢.

[٨٨] حسن، الفاطميون في مصر، ٢٥٩.

الفاطميين وقد بلغ عائد هذه المكوس مائة الف دينار سنوياً[٨٩] هذه المكوس او الضرائب ((كان الفقهاء المسلمون والمؤرخون لا ينظرون الى هذه الضرائب بعين الرضا، لأنها في نظرهم ضرائب غير قانونية تتنافى مع الشرع))[٩٠] وكان ما يجبى من المكوس في كل من من تنيس ودمياط والاشمونين في يوم واحد (٢٢٠) الف دينار[٩١] ومن الضرائب أيضاً أنه ((حصل في يوم واحد من مال تنيس ودمياط والاشمونين اكثر من مائتي الف دينار وعشرين الف دينار وهذا شيء لم قط بمثله في بلد))[٩٢].

٢. الاموال المصادرة: وكان من موارد الدولة الفاطمية ايضاً الاموال المصادرة ((فكان كل من يسخط عليه الخليفة أو يقتله يصادر أمواله ويودعها الديوان المفرد))[٩٣] وهذا الديوان يخصص ماله من المقتولين وغيرهم[٩٤] وكانت هذه الاموال مصدراً من مصادر الاموال في الدولة الفاطمية، ينفق منها على منافع الدولة المختلفة، وكانت هناك موارد أخرى لبيت المال مثل ايجار الرباع[٩٥] التي كان يمتلكها الخليفة، ويقول الرحالة الفارسي ناصر خسرو: ((ان في القاهرة مالا يقل عن عشرين الف دكان كلها ملك للسلطان ((الخليفة)) وكثير منها يؤجر بعشرة دنانير مغربية في الشهر وليس بينها ما تقل أجرته عن دينارين والاربطة والحمامات والابنية الاخرى لا يحدها الحصر وكلها ملك للسلطان))[٩٦] ويذكر الرحالة الفارسي عدد المساكن التي كانت موجودة في القاهرة فيقول ((وسمعت ان للسلطان ثمانية الف بيت في القاهرة ومصر وانه يؤجرها ويحصل أجرتها كل شهر، يؤجرونها للناس برغبتهم ثم يتقاضون الاجر فلا يجبر شخص على شيء))[٩٧] وكانت

---

[٨٩] مشرفة، نظم الحكم بمصر، ١٨٤.

[٩٠] المقريزي، الخطط، ١٠٤/١-١٠٥.

[٩١] البراوي، حالة مصر الاقتصادية، ٣٤٠.

[٩٢] ابن ظهيرة، برهان الدين ابو اسحاق (ت ٨٩١ هـ/١٤٨٦م) الفضائل الباهرة في محاسن مصر والقاهرة، (محقق) مصطفى السقا، كامل المهندس، (القاهرة، مطبعة دار الكتب، ١٩٦٩م)، ١٢٨.

[٩٣] مشرفة، نظم الحكم بمصر، ١٨٣.

[٩٤] المقريزي، الخطط، ٢٨٧/٢.

[٩٥] الرباع: هي المساكن المشتركة التي يقطنها اكثر من أسرة في وقت واحد، سيد، الدولة الفاطمية في مصر، ٣٤٢.

[٩٦] خسرو، سفر نامة، ٨٩.

[٩٧] المصدر نفسه، ٨٩.

هذا المبالغ المحصلة من الايجار تذهب الى بيت المال للاستفادة منها والانفاق على احتياجاتهم الخاصة، او الانفاق على المؤسسات والمعاهد العلمية التي أهتم بها الفاطميون وهذا يفسر اهتمام الفاطميون بالحركة العلمية في كل جوانبها.

نفقات بيت المال :-

اختلفت حياة الخلفاء الفاطميين في مصر عنها في المغرب التي كانت حياتهم فيها تتصف بالتقشف لانهم اشتهروا بالخشونة والغلظة ولانشغالهم في اخماد الثورات بينما الخلفاء في مصر بالغو ببذل الاموال واغدقوها بسخاء على العام وكان لهذا دورا في تهدئة الاوضاع الداخلية وعدم اثارة المشاكل والتمرد من قبل المعترضين على الحكم قدر المستطاع ، لذا وجدت عدة منافذ لنفقات بيت المال في العصر الفاطمي نستطيع ايجازها بما يلي:-

اولا :الرواتب :-

اوجدت الدولة الفاطمية ديوانا خاصا مهمته الاشراف على توزيع المرتبات للعاملين في الدولة بمختلف قطاعاتها اطلق عليه ديوان الر واتب والذي يتولى مهمة دفع العطاء للمرتزقة في الدولة وموظفيها شهريا بانتظام والمدونة اسمائهم في سجل فيه اسماء ومقدار عطاء هؤلاء وكذلك ارزاقهم نقدا او عينا كالقمح والشعير .

ويتولى العمل فيه كاتب يعاونه عشرة من اتباعه مهمتهم اعداد الكشوفات الخاصة بالرواتب واثبات من استجد وحذف من مات[٩٨] وذكرت المصادر تفاصيل عن رواتب كبار موظفي الدولة كالوزير الذي كان يتقاضى راتبا شهريا مقداره خمسة الاف دينار وتتباين هذه الرواتب كلا حسب منصبه ومكانته من الوزير حتى اصغر موظف في القصر وهم صبيان الركاب الذين يتقاضون خمسون دينار في الشهر[٩٩].

ثانيا :- نفقات الصر الفاطمي :-

عرف عن الخلفاء الفاطميين بالترف والبذخ والارتقاء بالنشاط الاقتصادي للخلافة الفاطمية .ومن الامثلة على بذخهم في عام ٥١٦هـ اخذ من بيت المال مخصصات قيمتها ستمائة الف دينار لعمل الملابس المطلوبة لدار الكسوة التي انشأها الخليفة المعز لدين الله[١٠٠].

---

[٩٨] القلقشندي ،صبح الاعشى، ٤٩٥/٣.

[٩٩] المصدر نفسه ٤٩٧/٣

[١٠٠] المقريزي، الخطط، ٢٣٨/٢.

ثالثا:- نفقات المراكب والمواسم الاحتفالية :-

امتازت الدولة الفاطمية بكثرة ما تنفقه من اموال طائلة في المواسم والاعياد والمواكب فضلا عن الهبات التي كانت تمنح لمختلف فئات المجتمع وبلغ عددها ما يزيد عن ثلاثين مناسبة سنويا[١٠١].

كانت هذه الاحتفالات مناسبة للحصول على الكثير من الصدقات والاطعمة من جهة وكان لها دورا في تهدئة الاوضاع الداخلية وعدم اثارة المشاكل والتمرد من قبل المعترضين على حكمهم ،وكان يشرف على هذه المهمة صاحب ديوان المجلس حيث تتم فيه تسجيل نفقات عيدي الفطر والاضحى التي قدر الانفاق فيها فقط على انشطة العيدين اربعة الاف[١٠٢].

رابعا:-النفقات العسكرية :-

اولى الفاطميون اهتماما خاصا بالمؤسسة العسكرية من الجيش والاسطول البحري اذ افردوا للجيش ديوانا خاصا به عر ف (ديوان الجيش) يتولاه مستوفي على شرط ان يكون مسلما حصرا وبين يديه الحاجب .

وكانت نفقات الجيش تحددها ظروف المعركة واهميتها من جهة والحالة الاقتصادية للدولة من جهة اخرى[١٠٣].

الخاتمة

يعد النظام المالي الاسلامي أحد عناصر تقدم الحضارة الاسلامية وواحد من مظاهرها الحضارية لذلك سعت الدولة الفاطمية على ضبط مواردها المالية من خلال جباية ضرائبها بشكل دقيق، وكانت احدى موارد بيت المال التي تنوعت من حيث المصدر والاسم أذ كانت هناك موارد عامية وغير عامية موارد الزمنية على الرعية أو سياسية وموارد اختيارية. هذا التنوع في الايرادات استغلته الدولة الفاطمية في بناء دولتهم وتركيزهم بصورة واضحة على التعليم بكل مفاصله.

ينسب للفاطميين بأنهم أول من استحدث ديوان (الاحباس) الذي كان له دور في بناء المساجد والمشاهد وإقامة المؤسسات مثل المكتبات والمارستانات، كذلك اهتمت الدولة

---

[١٠١] المصدر نفسه، ٤٠٩/١.

[١٠٢] المصدر نفسه، ٤٩٠/١-٤٩٥.

[١٠٣] ابن ميسر ،اخبار مصر، ١٧٠.

الفاطمية بالأرض الزراعية وزيادة المساحة المزروعة وذلك من خلال اعفاء الأرض المضافة من الخراج وهذا مما شجع الفلاحين على الاصلاح الزراعي للأرض الصحراوية.

حاول الفاطميون من خلال فرض الضرائب أن يقيموا بين الناس نوعاً من المساواة الفعلية وبذلك يحق أن يطلق عليهم اشتراكيو الاسلام وبذلك حققوا اهدافهم في نظامهم المالي الذي حقق الثراء والخدمة لدولتهم مضاهية بذلك البلاط العباسي في بغداد.

عرف الخلفاء الفاطميين بالترف والبذخ اذ يلاحظ تنوع نفقات بيت المال في عصرهم الذي يشير الى ازدهار النشاط الاقتصادي ورفاهية المجتمع من خلال توسعة هذه النفقات..

المصادر:

- **القران الكريم**
- **اولاً: المصادر الأصلية**
- ابن اياس: ابو بركات محمد بن أحمد بن اياس الحنفي (ت ٩٣٠هـ/١٥٢٤م) بدائع الزهور في وقائع الدهور، حققها محمد مصطفى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٢م.
- ابن ميسر، تاج الدين محمد بن علي(ت٦٧٧هـ-١٢٧٨م)،اخبار مصر ،تحقيق ،ايمن فؤاد السيد ،القاهرة ،١٩٢٧
- الحبال: ابو اسحاق بن سعيد (ت ٤٨٢هـ/١٠٨٩م) وفيات المصريين في العهد الفاطمي، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، دار صادر، ١٩٤٨م
- الرازي: محمد بن ابي بكر عبد القادر (ت٦٦٦هـ/١٢٦٧م) مختار الصحاح،ط١، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٩٢م.
- السجلات المستنصرية: تحقيق عبد المنعم ماجد، دار الفكر العربي، ١٩٥٤م
- الشيرزي: عبد الرحمن بن نصير (ت ٥٨٩هـ/١١٩٣م) نهاية الرتبة في طلب الحسبة، تحقيق ومراجعة السيد الباز العريني، دار الثقافة، بيروت، لبنان، بدت.
- ابن ظهيرة: برهان الدين ابو اسحاق (ت ٨٩١هـ/١٤٨٦م) الفضائل الباهره في محاسن مصر والقاهرة، تحقيق مصطفى السقا، كامل المهندس، مطبعة دار الكتب، القاهرة، ١٩٦٩م.
- ابو عبيد: القاسم بن سلام (ت٢٢٤هـ/٨٣٨م) كتاب الأموال، تحقيق خليل هراس،ط١، مكتبة الكليات الازهرية، ١٩٦٨م.
- القلقشندي: ابو العباس احمد بن علي (ت ٨٢١هـ/١٤١٨م) صبح الاعشى في صناعة الانشا ط٢، دار الكتاب المصري، مصر، ١٩٨٢م.
- ابن القيم الجوزية: شمس الدين عبد الله (ت ٧٥١ هـ/١٣٥٠م) أحكام أهل الذمة،ط١، نشره صبحي الصالح، دمشق، ١٩٦١م.
- الماوردي: ابي الحسن علي بن محمد بن حبيب (ت ٤٥٠هـ/١٠٥٨م) الاحكام السلطانية والولايات

الدينية،ط٢، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٢٩٨ هـ.

- المقريزي: تقي الدين ابو عباس أبو أحمد (ت٨٤٥هـ/١٤٤١م)
- المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والاثار المعروفة بالخطط المقريزية، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة.
- اتعاظ الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفا، تحقيق جمال الدين الشيال، لجنة احياء التراث، القاهرة، ١٩٦٧ م.
- ابن ميسر: تاج الدين محمد بن يوسف بن جلب (ت ٦٧٧هـ /١٢٧٨م) المنتقى من اخبار مصر، حققه ايمن فؤاد سيد، القاهرة.
- ابن مماتي: ابو المكارم الاسعد بن مهذب (ت٦٠٦هـ/١٢٠٩م) قوانين الدواوين، تحقيق عزيز سوريال عطية، مطبعة مصر، القاهرة، ١٩٤٣م.
- ناصر خسرو: (ت ٤٨١هـ/١٠٨٩م) سفرنامة، نقله الى العربية يحيى الخشاب، دار الكتاب الجديد، بيروت، ١٩٧٠م.
- النويري: شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب (ت ٧٣٢هـ/١٣٣٢م) نهاية الارب في فنون الادب، تحقيق أحمد كمال زكي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٠م.
- **ثانياً: قائمة المراجع**
- ابراهيم فؤاد أحمد: الموارد المالية في الاسلام، ط٣، مكتبة الانجلو المصرية، ١٩٨٢م.
- ادم متز: تاريخ الحضارة الاسلامية في القرن الرابع الهجري، ترجمة عبد الهادي ابو ريدة، الدار التونسية للنشر، ١٩٨٦م.
- ايمن فؤاد سيد: الدولة الفاطمية في في مصر تفسير جديد،ط١، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ١٩٩٢ م.
- جمال الدين سرور: تاريخ الحضارة الاسلامية في الشرق في عهد نفوذ الاتراك الى منتصف القرن الخامس الهجري، دار الفكر العربي، بدت.
- حسن ابراهيم حسن: تاريخ الاسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، ط١، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٦٧م.
- الفاطميون في مصر ط٢، دار الكتاب العربي، القاهرة، ١٩٦٣م
- راشد البراوي: حالة مصر الاقتصادية في عهد الفاطميين ط١، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، بدت.
- عطية مصطفى مشرفة: نظم الحكم بمصر في عصر الفاطميين ط٢، دار الفكر العربي، القاهرة، بدت.
- قطب ابراهيم محمد: السياسة المالية للرسول (صلى الله عليه واله وسلم) الهيئة المصرية العامة للكتاب، بدت.

- محمد عبد الرحيم غنيمة: مقدمة لتاريخ التعليم الجامعي في الاسلام، أطروحة دكتوراه منشورة، جامعه فؤاد الاول، كلية الآداب، قسم التاريخ/١٩٥٣م.
- محمد كمال شبانة: الاسلام فكراً وحضارة ط١، مازن للطباعة، القاهرة، ١٤٠٧هـ.
- محمد محمود ادريس: الحياة الزراعية في مصر في العصر الفاطمي الاول، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الآداب، قسم التاريخ، ١٩٧٦م.

English Reference

- **The Holy Quran**
- **First: the original sources**
- Ibn Iyas: Abu Barakat Muhammad ibn Ahmad ibn Iyas al-Hanafi (d. 930 AH/1524 AD), Wadi' al-Zuhur fi Waki'i al-Awwar, verified by Muhammad Mustafa, Egyptian General Book Authority, Cairo, 1982 AD.
- Ibn Maysar, Taj al-Din Muhammad bin Ali (d. 677 AH - 1278 AD), Egypt News, edited by Ayman Fouad al-Sayyid, Cairo, 1927.
- Al-Habal: Abu Ishaq bin Saeed (d. 482 AH/1089 AD), Deaths of Egyptians in the Fatimid Era, edited by Muhammad Muhyi al-Din Abd al-Hamid, Dar Sader, 1948 AD.
- Al-Razi: Muhammad bin Abi Bakr Abdul Qadir (d. 666 AH / 1267 AD), Mukhtar Al-Sahhah, 1st edition, Lebanon Library, Beirut, 1992 AD.
- Al-Mustansiriya Records: edited by Abdel Moneim Majid, Dar Al-Fikr Al-Arabi, 1954 AD
- Al-Shirzi: Abd al-Rahman bin Nusayr (d. 589 AH/1193 AD), The End of the Rank in Talab al-Hisbah, edited and reviewed by Mr. Al-Baz al-Arini, House of Culture, Beirut, Lebanon, published.
- Ibn Dhahira: Burhan al-Din Abu Ishaq (d. 891 AH/1486 AD), The Magnificent Virtues in the Beauties of Egypt and Cairo, edited by Mustafa al-Saqqa, Kamel al-Muhandis, Dar al-Kutub Press, Cairo, 1969 AD.
- Abu Ubaid: Al-Qasim bin Salam (d. 224 AH/838 AD), Book of Money, edited by Khalil Haras, 1st edition, Al-Azhar Colleges Library, 1968 AD.
- Al-Qalqashandi: Abu Al-Abbas Ahmad bin Ali (d. 821 AH/1418 AD), Subh Al-A'sha fi Sana'a Al-Insha, 2nd edition, Dar Al-Kitab Al-Masry, Egypt, 1982 AD.
- Ibn al-Qayyim al-Jawziyyah: Shams al-Din Abdullah (d. 751 AH/1350 AD), Ahkam Ahl al-Dhimmah, 1st edition, published by Subhi al-Saleh, Damascus, 1961 AD.
- Al-Mawardi: Abu Al-Hasan Ali bin Muhammad bin Habib (d. 450 AH/1058 AD), Royal Rulings and Religious Wilayahs, 2nd edition, Mustafa Al-Babi Al-Halabi Press, 1298 AH.
- Al-Maqrizi: Taqi al-Din Abu Abbas Abu Ahmad (d. 845 AH/1441 AD)
- Sermons and consideration of the plans and monuments known as the Maqrizi Plans, General Authority for Cultural Palaces, Cairo.
- Hanafi preaching about the news of the successor Fatimid imams, edited by

Jamal al-Din al-Shayyal, Heritage Revival Committee, Cairo, 1967 AD.
- Ibn Maysar: Taj al-Din Muhammad bin Yusuf bin Jalab (d. 677 AH / 1278 AD), selected from Akhbar Misr, verified by Ayman Fouad Sayyid, Cairo.
- Ibn Mamati: Abu al-Makarim al-As'ad ibn Muhadhib (d. 606 AH/1209 AD), Laws of Collections, edited by Aziz Suryal Attia, Misr Press, Cairo, 1943 AD.
- Nasser Khusraw: (d. 481 AH/1089 AD) Safarnama, translated into Arabic by Yahya al-Khashab, New Book House, Beirut, 1970 AD.
- Al-Nuwayri: Shihab al-Din Ahmad ibn Abd al-Wahhab (d. 732 AH/1332 AD), Nihayat al-Arb fi Fanun al-Adab, edited by Ahmed Kamal Zaki, Egyptian General Book Authority, Cairo, 1980 AD.
- **Second: List of references**
- Ibrahim Fouad Ahmed: Financial Resources in Islam, 3rd edition, Anglo-Egyptian Library, 1982 AD.
- Adam Metz: The History of Islamic Civilization in the Fourth Century AH, translated by Abdul Hadi Abu Raida, Tunisian Publishing House, 1986 AD.
- Ayman Fouad Sayyed: The Fatimid State in Egypt, a New Interpretation, 1st edition, Egyptian Lebanese Publishing House, Cairo, 1992 AD.
- Jamal al-Din Surur: The history of Islamic civilization in the East during the era of Turkish influence until the middle of the fifth century AH, Dar al-Fikr al-Arabi, Badt.
- Hassan Ibrahim Hassan: The History of Political, Religious, Cultural and Social Islam, 1st edition, Egyptian Nahda Library, Cairo, 1967 AD.
- The Fatimids in Egypt, 2nd edition, Dar Al-Kitab Al-Arabi, Cairo, 1963 AD
- Rashid Al-Barawi: The Economic Condition of Egypt during the Fatimid Era, 1st edition, Egyptian Nahda Library, Cairo, Badt.
- Attia Mustafa Musharrafa: Government Systems in Egypt in the Fatimid Era, 2nd edition, Dar Al-Fikr Al-Arabi, Cairo, Badt.
- Qutb Ibrahim Muhammad: The financial policy of the Messenger (may God bless him and his family and grant them peace). The Egyptian General Book Authority appeared.
- Muhammad Abd al-Rahim Ghanima: An introduction to the history of university education in Islam, published doctoral thesis, Fouad I University, Faculty of Arts, Department of History/1953 AD.
- Muhammad Kamal Shabana: Weapons as Thought and Civilization, 1st edition, Mazen Printing, Cairo, 1407 AH.
- Muhammad Mahmoud Idris: Agricultural life in Egypt in the First Fatimid era, unpublished master's thesis, Cairo University, Faculty of Arts, Department of History, 1976 AD.